

Distr.: General
16 February 2011

Arabic
Original: English

برنامج الأمم المتحدة للبيئة



منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة



اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة
المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات
آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية
مؤتمر الأطراف
الاجتماع الخامس
جنيف، ٢٠-٢٤ حزيران/يونيه ٢٠١١
البند ٧ من جدول الأعمال المؤقت*
برنامج عمل الأمانة واعتماد الميزانية

برنامج العمل والميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣

مذكرة من الأمانة

مقدمة

١ - اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية، في اجتماعه الرابع، المقرر ا ر - ١٢/٤، بشأن التمويل والميزانية لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١، الذي، في جملة أمور، طلب فيه من الأمانة التنفيذيين لأمانة الاتفاقية ما يلي:

(أ) زيادة تعزيز الكفاءة في استخدام الموارد المالية والبشرية وفقاً للأولويات التي حددها مؤتمر الأطراف، وتقديم تقرير عن نتيجة هذه الجهود؛

(ب) إعداد ميزانية فترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ للنظر من جانب مؤتمر الأطراف في اجتماعه العادي القادم، وتوضيح المبادئ والافتراضات الأساسية التي وضعت على أساسها الميزانية؛

(ج) أن يدرجوا في الميزانية التشغيلية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ ثلاثة سيناريوهات بديلة للتمويل تستند إلى:

- '١' تقييمهم للنمو المطلوب للميزانية التشغيلية لتمويل جميع المقترحات المعروضة أمام مؤتمر الأطراف التي تنطوي على انعكاسات على الميزانية؛
- '٢' الإبقاء على الميزانية التشغيلية عند مستوى ٢٠٠٩ - ٢٠١١ بالأرقام الإسمية؛
- '٣' زيادة الميزانية التشغيلية عن مستوى ٢٠٠٩ - ٢٠١١ بنسبة ١٠ في المائة بالأرقام الإسمية.

(د) وفقاً للفقرة ٢٠ من المقرر ا ر - ٤/١، الترتيب لإجراء عمليات مراجعة منتظمة للحسابات من جانب مكتب الأمم المتحدة لخدمات المراقبة الداخلية؛ وأن يطلبوا، عند الاقتضاء، تقارير من مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة، وتقديم أي من هذه التقارير إلى مؤتمر الأطراف مرفقة بردود الأمانة عليها.

٢ - واستجابة للطلبات المذكورة أعلاه، ولمساعدة مؤتمر الأطراف على نظره في قضايا الميزانية، أعدت الأمانة المعلومات المقدمة أدناه.

أولاً - برنامج العمل والتوظيف والميزانية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣

٣ - وفقاً لشكل الهيكل البرنامجي الذي وافق عليه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع، والذي تستخدمه اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفايات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود واتفاقية استكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة، تم تنظيم برنامج عمل اتفاقية روتردام خلال فترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ حول مسؤوليتين أساسيتين من مسؤوليات الأمانة. المسؤولية الأولى هي تنظيم وإدارة اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية؛ والثانية هي أداء مهام البرنامج والدعم، التي تشمل مجموعة من الأنشطة المنظمة تحت ثلاثة عناوين فرعية تتصل بالتنفيذ الفعال للاتفاقية والأنشطة المشتركة بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم.

٤ - وتتضمن المسؤولية الأساسية الأولى التحضير للاجتماع العادي السادس لمؤتمر الأطراف والاجتماعين العاديين الثامن والتاسع للجنة استعراض المواد الكيميائية واجتماعين لمكتب مؤتمر الأطراف، وعقد تلك الاجتماعات.

٥ - وتتضمن المسؤولية الأساسية الثانية مجموعة شاملة من الأنشطة لدعم تنفيذ الاتفاقية. وقد نُظمت هذه الأنشطة في إطار المواضيع التالية:

- (أ) الدعم القانوني؛
- (ب) تقديم المساعدة التقنية؛
- (ج) الاتصال والوعي العام؛
- (د) إدارة المعارف والمعلومات؛
- (هـ) التوجيه التنفيذي والإدارة والتخطيط الاستراتيجي؛
- (و) المعدات والخدمات المكتبية.

٦ - أما المجال الرئيسي الثاني من برنامج العمل المقترح للفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣، بشأن الأنشطة المشتركة بين الاتفاقيات الثلاث، فقد نظم بطريقة ماثلة، على النحو التالي:

- (أ) المساعدة التقنية:
- ١' إعداد أدوات لدعم البلدان في تنفيذ الاتفاقية؛
- ٢' برامج بناء القدرات على الصعيد الإقليمي؛
- ٣' دعم الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات على الصعيد الوطني؛
- (ب) الأنشطة العلمية والتقنية؛
- (ج) المراكز الإقليمية؛
- (د) آلية تبادل المعلومات؛
- (هـ) توعية الجمهور والتواصل الخارجي والمنشورات؛
- (و) تقديم التقارير؛
- (ز) خدمة الوساطة؛
- (ح) الإدارة العامة.

٧ - وقد أعدت الأمانات الثلاث الأنشطة المشتركة على أساس المقترحات المقدمة من الأفرقة المواضيعية المشتركة بين الأمانات، التي أنشئت، وفقاً لمقررات التآزر، لتطوير وتنفيذ الأنشطة المشتركة في المجالات المبينة في الفقرة السابقة^(١). وتمت الموافقة على اقتراح الأنشطة المشتركة من جانب فريق مراقبة التآزر، المؤلف من الأمناء التنفيذيين للاتفاقيات الثلاث، وممثلين اثنين للمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (برنامج البيئة) والمدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، على التوالي. ووافق الفريق على إدراج تمويل الأنشطة المشتركة في مقترحات الميزانية للاتفاقيات الثلاث.

٨ - وقد استعرض مكتب المدير التنفيذي الميزانية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، مع سيناريوهات التمويل البديلة الثلاثة التي تتضمنها، والواردة في الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/24/Add.1، وعلق عليها، باعتبارها جزءاً من عملية الاستعراض الداخلي المقررة في برنامج البيئة.

٩ - ويرد مزيد من التفاصيل عن الأنشطة المشتركة في الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/25/Add.1.

١٠ - وتقدم الوثيقة المذكورة معلومات مفصلة عن الولاية، والأهداف ذات الصلة، ومؤشرات الإنجاز والأداء للميزانية البرنامجية، والنتائج المتوقعة، لكل من العناصر المنفردة المنصوص عليها في برنامج العمل.

(١) يعرف مقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل ١٠/٩ ومقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام ار - ١١/٤ ومقرر مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم اس - ٣٤/٤ باسم "مقررات التآزر". وهي مقررات متطابقة إلى حد بعيد دعت فيها مؤتمرات الأطراف إلى زيادة التعاون والتنسيق بين الاتفاقيات الثلاث.

١١ - وكان الهدف العام لدى وضع البرنامج هو تقديم برنامج كامل من الأنشطة يتوافق مع الاحتياجات القطرية في تنفيذ الاتفاقية. كما يتسق البرنامج مع عناصر القرار الجامع الذي اعتمده مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم في اجتماعاتها الاستثنائية المتزامنة التي عقدت في بالي، إندونيسيا، من ٢٢ إلى ٢٤ شباط/فبراير ٢٠١٠. وإضافة إلى ذلك، تمت زيادة تعزيز الأنشطة التي تهدف إلى تسهيل تنفيذ الأطراف للاتفاقية والتي تتعلق بمجموعة واسعة من الشركاء وإلى تيسير التنفيذ على المستوى الإقليمي، وتشمل الأنشطة المشتركة مع أمانتي اتفاقيتي بازل واستكهولم ومع مجموعة من الشركاء على الصعيد الدولي والإقليمي والوطني.

١٢ - ويبين القسم ألف من المرفقين الأول والثاني برامج العمل في إطار السيناريوهات ذات الصلة. ولكل نشاط محدد في برنامج العمل، يقدم تقدير للموارد اللازمة لتنفيذه، مقسم بين الصندوق الاستثماري العام للميزانية التشغيلية والصندوق الاستثماري الخاص الطوعي. وتشمل التقديرات بنود الموارد المتصلة بالموظفين وبنود الموارد غير المتصلة بالموظفين. وتُقسَّم تكاليف الموظفين، التي تمول من الصندوق الاستثماري العام، بين جميع الأنشطة التي يُضطلع بها بالاشتراك بين موظفي الاتفاقيات الثلاث والأنشطة الخاصة باتفاقية روتردام. ويستند توزيع تكاليف الموظفين على دراسة استقصائية لتخصيص الوقت أجريت خلال الفترة ٢٠٠٩ - ٢٠١٠ للأنشطة التي نفذت في السنتين المذكورتين.

١٣ - ولدى وضع الميزانية، طبقت تكاليف الموظفين القياسية لعام ٢٠١١ لمركزي العمل حنيف وروما وفقاً لسياسة الأمم المتحدة بشأن الميزانية، وتمت تسويتها بنسبة ٤ في المائة بغية حساب تكاليف الموظفين لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، كما هو مبين في القسم دال.

١٤ - ومقارنة بالفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١، تزيد تكاليف المرتبات القياسية للأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ بحوالي ١٠ في المائة، وهذا ناتج أساساً عن ضعف دولار الولايات المتحدة مقابل الفرنك السويسري واليورو.

١٥ - وتشمل التكاليف غير المتصلة بالموظفين بنود الخبراء الاستشاريين والخدمات التعاقدية والسفر وتقديم التقارير، ونفقات تشغيلية مثل تكاليف صيانة المكاتب، والاتصالات، واللوازم، والمعدات الحاسوبية، ونفقات أخرى.

١٦ - وتمول الأنشطة الأساسية للأمانة، بما في ذلك إدارة اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية، من الصندوق الاستثماري العام ومن المساهمات العينية المقدمة من الفاو وبرنامج البيئة. وتمول أنشطة المساعدة التقنية وسفر المشاركين من البلدان النامية لحضور اجتماعات مؤتمر الأطراف من التبرعات للصندوق الاستثماري الخاص. ويحصل العديد من الأنشطة على موارد من الصندوقين كليهما. ويقدم القسم باء من كل سيناريو موجزاً للتكاليف المفصلة التي ستمول من الصندوقين.

١٧ - وبموجب الفقرة ٥ من المقرر ا - ١٢/٤، دعا مؤتمر الأطراف الهيئات الرئاسية لبرنامج البيئة والفاو إلى مواصلة تقديم الدعم المالي لأعمال الاتفاقية وأمانتها في الفترة ٢٠٠٩ - ٢٠١١.

١٨ - وسيواصل الجزء من الأمانة الموجود في حنيف الاستفادة من المساهمات العينية المقدمة من برنامج البيئة في الفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣ لمقابلة التكاليف المتكبدة في الميزانية التشغيلية عند مستوى نحو ٢٥٠.٠٠٠ دولار في شكل مشورة قانونية ودعم مالي وإداري عام. وتتعزز هذه المساهمات العينية كثيراً

من خلال تنفيذ برنامج عمل البرنامج الإنمائي فيما يتعلق بالمواد الكيميائية بالتشارك مع الأمانة في المناطق. ومن المتوقع أن تتجاوز قيمة هذه المساهمة العينية الإضافية مليون دولار في السنة في عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، مركزة على الصعيدين الإقليمي والوطني. وستستفيد الأمانة أيضاً من توسيع نطاق الدعم الإداري وأوجه الكفاءة من خلال الخدمات المشتركة المقتسمة مع أمانتي اتفاقيتي بازل واستكهولم.

١٩ - وتعتزم الفاو الإبقاء على مساهماتها المالية المقدمة إلى الأمانة. ويتوقع أن تشمل المساهمات وظيفه أمين تنفيذي مشارك (٢٥ في المائة من تكاليف وظيفة واحدة في الرتبة مد - ١)، ووظيفة فنية واحدة في الرتبة ف - ٥، ووظيفة فنية واحدة في الرتبة ف - ٣، و ٢٥ في المائة من تكاليف وظيفة إدارية في فئة الخدمات العامة (يبلغ مجموعها نحو ٥١٠.٠٠٠ دولار بمعدلات عام ٢٠١٢). وبالنظر إلى أن استمرار مساهمة الفاو في تكاليف موظفي الأمانة يتوقف على استمرار الدعم المقدم من الفاو فقد أنشأ مؤتمر الأطراف احتياطي طوارئ بمقتضى الفقرة ٥ من مقرره ا - ١/٧. وتم إدراج زيادة قدرها ٤٣ ٨٥٦ دولاراً لمبلغ صندوق الطوارئ في ميزانية الفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣، ليصل مبلغ صندوق الطوارئ إلى ٥٣٠ ٥٩٦ دولاراً في عام ٢٠١٣.

٢٠ - كما يستفيد الجزء من الأمانة الموجود في روما من المساهمات النقدية السنوية المقدمة من البرنامج العادي للفاو (الاشتراكات المقررة) للأنشطة المدرجة في إطار الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص بمبلغ لا يقل عن ٣٤٧ ٠٠٠ دولار، ومن مساهمات عينية في شكل مشورة قانونية ودعم إداري وحيز مكثبي ومرافق مؤتمرات، ومن دعم تقني مقدم من ١٦ موظف وقاية نباتات إقليمي أو دون إقليمي تابعين للفاو، بما يمكن أن يقدر بنحو ٣٦٠ ٠٠٠ دولار سنوياً، ليبلغ المجموع نحو ٧٠٠ ٠٠٠ دولار في السنة.

٢١ - ويبلغ مجموع مساهمات البلدين المضيفين في الصندوق الاستثماري العام ١,٢ مليون دولار سنوياً من حكومتي إيطاليا وسويسرا (٦٠٠ ٠٠٠ يورو من كل منهما). ويمكن الاطلاع على تقرير مالي يحتوي على التفاصيل الكاملة عن حالة الصندوق الاستثماري العام والصندوق الاستثماري الطوعي الخاص، حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، في تقرير الأمانة المالي واستعراض حالة التوظيف فيها (UNEP/FAO/RC/COP.5/23).

٢٢ - ويحتوي القسم جيم من السيناريوهات على معلومات عن الاشتراكات السنوية للأطراف في الاتفاقية على أساس جدول الأنصبة المقررة في الأمم المتحدة للفترة ٢٠١٠ - ٢٠١٢ الذي اعتمده الجمعية العامة في قرارها ٦٤/٢٤٨ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩.

٢٣ - وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة، في اجتماعه الرابع، أن تعد الميزانية التشغيلية وفقاً لسيناريوهات التمويل الثلاثة. وتبعاً لذلك، أعدت الأمانة السيناريوهات الثلاثة التالية لميزانية برنامج العمل للفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣:

(أ) تقييم الأمانة التنفيذيين لمعدل النمو المطلوب في الميزانية التشغيلية، المبين في المرفق الأول

للوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/24/Add.1؛

(ب) الإبقاء على الميزانية التشغيلية عند مستوى الفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١ بالأرقام الإسمية،

المبين في المرفق الثاني للوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/24/Add.1؛

(ج) زيادة الميزانية التشغيلية على مستوى الفترة ٢٠١٠ - ٢٠١١ بنسبة ١٠ في المائة بالأرقام الإسمية، المبين في المرفق الأول للوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/24/Add.1. وبما أن تقييم الأمان التنفيذيين هو أن الميزانية ينبغي أن تزيد على ميزانية ٢٠١٠ - ٢٠١١ بنسبة ٩,٣ في المائة فإن الميزانية المقترحة نفسها تشمل هذا السيناريو، ولذلك لا توجد ميزانية مقترحة مستقلة تناظر السيناريو الأخير.

٢٤ - وترد في المرفق الثالث للوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/24/Add.1 مقارنة بين السيناريوهات الثلاثة ونتائجها على تنفيذ برنامج العمل في الفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣.

ثانياً - تقييم الأمان التنفيذيين لمعدل النمو المطلوب للميزانية التشغيلية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣

٢٥ - يعرض هذا السيناريو تقييم الأمان التنفيذيين للميزانية التشغيلية في إطار الصندوق الاستثماري العام لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ الذي سيلزم لتمويل كل المقترحات المعروضة على مؤتمر الأطراف.

٢٦ - وستبلغ الميزانية التشغيلية الإجمالية ٨٧٤ ٦٣٨ ٨ دولاراً لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، بزيادة ٩,٣ في المائة على الميزانية المعتمدة لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١.

٢٧ - والتكلفة المقدرة في إطار هذا السيناريو للأنشطة الممولة من الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ تبلغ ١١٤ ١٠٥ ٥ دولاراً، بزيادة ١٦,٥ في المائة على التكلفة التقديرية لهذه الأنشطة لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١ التي أحاط بها مؤتمر الأطراف علماً في اجتماعه الرابع.

٢٨ - ولن يتطلب تنفيذ برنامج العمل هذا، بما في ذلك الأنشطة الجديدة الخاصة باتفاقية روتردام والمشاركة بين الاتفاقيات الثلاث، إجراء أي تغييرات على مستوى التوظيف الحالي.

ثالثاً - الإبقاء على الميزانية التشغيلية عند مستوى الفترة ٢٠٠٩-٢٠١١ بالقيمة الإسمية

٢٩ - يجسد هذا السيناريو خيار الحفاظ على الميزانية التشغيلية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ عند نفس مستوى الميزانية الذي اعتمده مؤتمر الأطراف لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١، بالأرقام الإسمية.

٣٠ - وستبلغ الميزانية التشغيلية الإجمالية ٢٣٣ ٩٦٠ ٧ دولاراً لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، بزيادة ٠,٧ في المائة على الميزانية المعتمدة لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١.

٣١ - والتكلفة المقدرة في إطار هذا السيناريو للأنشطة الممولة من الصندوق الاستثماري الطوعي الخاص لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ هي ٤١٤ ٨٩٠ ٤ دولاراً، بزيادة ١١,٦ في المائة على التكلفة المقدرة لهذه الأنشطة لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١ التي أحاط بها مؤتمر الأطراف علماً في اجتماعه الرابع.

٣٢ - وستكون آثار هذا السيناريو على الأمانة هي جعلها غير قادرة على مواصلة أنشطتها المتعلقة بالاستمرار في إعداد المطبوعات وتحديثها كجزء من مجموعة الموارد، وتنظيم اجتماعات المكتب بالحضور الشخصي، وترجمة وطباعة وتوزيع وثائق توجيه القرارات. ويرد مزيد من المعلومات عن هذه الآثار في المرفق الثالث للوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/24/Add.1.

٣٣ - وسيُلغى تنفيذ برنامج العمل هذا، الذي يشمل الأنشطة الجديدة الخاصة باتفاقية روتردام والمشاركة بين الاتفاقيات الثلاث، الأنشطة المذكورة أعلاه، بما في ذلك تكاليف الموظفين لما يعادل ١,٥ منصب من مناصب فئة الخدمات العامة، بما في ذلك ٢٥ في المائة من كل من وظيفتي سكرتير (واحدة لكل من الفاو والبرنامج الإنمائي)، وكل التكاليف الأخرى غير المتصلة بالموظفين في إطار كل من الصندوق الاستئماني العام والصندوق الاستئماني الطوعي الخاص.

رابعاً - زيادة الميزانية التشغيلية على مستوى الفترة ٢٠٠٩ - ٢٠١١ بنسبة ١٠ في المائة بالأرقام الإسمية

٣٤ - يجسد هذا السيناريو خيار زيادة الميزانية التشغيلية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ بنسبة ١٠ في المائة بالأرقام الإسمية على الميزانية التي اعتمدها مؤتمر الأطراف لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١.

٣٥ - وستكون الميزانية التشغيلية الإجمالية على نفس المستوى المبين في إطار السيناريو الأول، الذي هو تقييم الأمناء التنفيذيين للنمو المطلوب في الميزانية التشغيلية لفترة ٢٠١٢ - ٢٠١٣، والذي يمثل زيادة بنسبة ٩,٣ في المائة على الميزانية المعتمدة لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١.

٣٦ - والتكلفة المقدرة للأنشطة الممولة من الصندوق الاستئماني الطوعي الخاص لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣ هي على نفس المستوى المبين في الفقرة ٢٧، وتمثل زيادة بنسبة ١٦,٥ في المائة على التكلفة المقدرة للأنشطة في إطار الصندوق الاستئماني الخاص لفترة السنوات الثلاث ٢٠٠٩ - ٢٠١١ التي أحاط بها مؤتمر الأطراف علماً في اجتماعه الرابع.

٣٧ - ولن يتطلب تنفيذ برنامج العمل هذا، بما في ذلك الأنشطة الجديدة الخاصة باتفاقية روتردام والمشاركة بين الاتفاقيات الثلاث، إجراء أي تغييرات على مستوى التوظيف الحالي.

خامساً - زيادة تعزيز الكفاءة في استخدام الموارد المالية والبشرية

٣٨ - عملاً بمقررات التآزر، بُذلت جهود خلال عام ٢٠١٠ لتعزيز الكفاءة في استخدام الموارد المالية والبشرية من خلال زيادة التعاون والتنسيق بين أمانات اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم. وقد تحصلت الأمانة على فوائد كفاءة من هذا التعاون والتنسيق في تنفيذ برامجها وأنشطتها الخاصة بالمساعدة التقنية وبناء القدرات، ومن خلال الدعم الذي يقدمه لهذه الأنشطة قسم الخدمات المشتركة للاتفاقيات.

سادساً - إجراء عمليات المراجعة العادية للحسابات

٣٩ - خلال فترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩، أجرى مجلس مراجعي حسابات الأمم المتحدة مراجعة بغرض دراسة العلاقة بين برنامج البيئة والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف، تطلبت القيام بزيارة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ إلى أمانات الاتفاقيات الموجودة في جنيف، بما فيها أمانات اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم.

٤٠ - وترد نتائج هذه المراجعة في تقرير مجلس مراجعي الحسابات عن برنامج البيئة لفترة السنتين ٢٠٠٨ - ٢٠٠٩ (المبلغ عنه جزئياً في الوثيقة A/65/5/Add.6).

٤١ - وقد طلب الأمين التنفيذي المشارك لأمانة الاتفاقية (الجزء الخاص ببرنامج البيئة) من برنامج البيئة أن يدرج في خطة عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية التابع للأمم المتحدة لعام ٢٠١٠ مراجعة للإدارة الاستراتيجية للاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف التي يوفر لها برنامج البيئة وظائف الأمانة، التي تشمل الترتيبات الإدارية، والإدارة، والمساءلة، والرقابة. ويرد في الوثيقة UNEP/FAO/RC/COP.5/25/Add.5 مزيد من التفاصيل عن المراجعة المطلوبة.

الإجراء الذي يمكن أن يتخذه مؤتمر الأطراف

٤٢ - قد يرغب مؤتمر الأطراف في القيام بما يلي:

- (أ) أن يوافق على برنامج الأنشطة والميزانية التشغيلية لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣؛
- (ب) أن يأذن للأمناء التنفيذيين لأمانات الاتفاقيات بالدخول في التزامات في حدود الميزانية التشغيلية المعتمدة، بالاستفادة من الموارد النقدية المتاحة؛
- (ج) أن يأذن للأمناء التنفيذيين لأمانات الاتفاقيات بتحويل ما يصل إلى ٢٠ في المائة من أي باب من أبواب الاعتمادات الرئيسية في الميزانية المعتمدة إلى أبواب رئيسية أخرى؛
- (د) أن يرحب بالمساهمة السنوية البالغة ١,٢ مليون يورو التي تعهدت بها الحكومتان المضيفتان لأمانة الاتفاقية لمقابلة النفقات المتوقعة؛
- (هـ) أن يوافق على مستويات التوظيف في الأمانة لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣؛
- (و) أن يعتمد جدولاً إرشادياً للأنصبة المقررة لتوزيع النفقات لفترة السنتين ٢٠١٢ - ٢٠١٣، وأن يأذن للأمناء التنفيذيين لأمانات الاتفاقيات بتسوية الجدول وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، ليشمل جميع الأطراف التي تدخل الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها قبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢ فيما يتعلق بعام ٢٠١٢ وقبل ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ فيما يتعلق بعام ٢٠١٣؛
- (ز) أن يعيد تذكير الأطراف بأن من المتوقع منها تسديد المساهمات في الميزانية التشغيلية لأي سنة تقويمية معينة في ١ كانون الثاني/يناير من تلك السنة، وأن يحث الأطراف على سداد مساهماتها في مواعيدها وبالكامل؛
- (ح) أن يحيط علماً بتقديرات التمويل المدرجة بشأن الأنشطة المضطلع بها بموجب الاتفاقية والتي ستمول من الصندوق الاستئماني الخاص للاتفاقية، وأن يحث الأطراف على المساهمة في هذا الصندوق، وأن يدعو غير الأطراف والجهات الأخرى إلى القيام بذلك؛
- (ط) أن يطلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة أن يمدد أجل الصندوقين الاستئمانيين للاتفاقية حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣، رهناً بموافقة مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
- (ي) أن يطلب إلى الأمناء التنفيذيين لأمانات الاتفاقيات إعداد ميزانية لفترة السنتين ٢٠١٤ - ٢٠١٥ لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه العادي السادس.